فلذلك يقول عليه السلام (ويل للأغنياء من الفقراء يوم القيامة يقولون ربنا ظلمونا حقوقنا التي فرضت لنا عليهم . فيقول الله وعزتي وجلالي لأدنينكم ولأبعدنهم)

فاتقوا الله (فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير) ألا إن الانسانية تناديكم والحنيفية البيضاء تستحثكم أن تشدوا أزر هؤلاء الفقراء وتمسحوا دموعهم وتخففوا بؤسهم ألا إن الساعة ساعة تضحية وعمل وبذل وجود (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون) قال عليه السلام (إن الصدقة لتطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار) قال عليه السلام (لا يجتمع الايمان والشح في قلب عبد أبدا)

مهدي عبد العال مسلم
مدرس بمدرسة شبرا الابتدائية

حكمة تشريع الميراث

يرى الباحث في أسرار الشريعة أن الاسلام في تقنين الميراث رمى إلى أغراض ثلاثة :

الأول : توزيع التركة على أفراد من الأمة

الثاني . توزيع التركة على الأقربين من الميت

الثالث : تسهيل عملية التوريث من الوجهة الحسابية

والواقع أن الاسلام وهو الدين السهل في تعاليمه المسايرلنظم الفطرة والطبائع الانسانية يجب أن يأتي في تشريع الميراث بما يتفق مع جبلات الناس وينتظم مع عوائدهم وأخلاقهم اللهم إلا خلقا مرضت فيه طبيعتهم فاضطر الاسلام أن يعالج هذا المرض ، لا بل يستأصله كحرمان المرأة من الميراث مثلا ، قال العيني : وكانت الوراثة في الجاهلية بالرجولية والقوة أي كانوا يورثون الرجال دون النساء وكان في ابتداء الاسلام أيضا بالمحالفة قال الله تعالى (والذين عقدت أيمانكم) يعني الحلفاء آتوهم نصيبهم أي أعطوهم حظهم من الميراث فصارت بدء بالهجرة فنسخ هذا كله وصارت الوراثة بوجهين بالنسب والسبب ، فالسبب النكاح والولاء

والنسب والقرابة — على أى حال فالإسلام لم يوافق الطبائع الممزوجة فيهم إلا ما اضطر إلى أخذ الناس فيه بالتدرج القانونى ليتمم لهم السعادة الاجتماعية شيئا فشيئا ، والإسلام من بعد ذلك ومن قبل ذلك يتفق مع الفطر السليمة ومع نواميس الاجتماع والاقتصاد

والغرض الأول من أغراض الميراث — وهو توزيع التركة على أفراد من الأمة بغض النظر عن كونهم من أقرب — اقتصادى بأوسع معانى الاقتصاد

وإذا علمت أن الفقر الذى برزت أنيابه فى أوربا بل وأمريكا بلد المال والذهب كان من نتائج تضخم الثروة فى يد أفراد معدودين — علمت أن توزيع الثروات على أيد كثيرة من أسباب سعادة الأمة ، بل هو السبب الوحيد فى سعادة الأمة من الناحية الاقتصادية ، والا قل لى بربك ماعمل غول البلشفية بروسيا ؟ إن السبب فى شقاء الأمم تضخم ثرواتها فى دائرة ضيقة على الافراد أولا وعلى الأعمال ثانيا ، فاذا انتقلت ثروة الرجل إلى أكبر أولاده كما فى بعض شرائع الغرب وحرم باقى الورثة على حسب مافصل الإسلام فأول نتيجة عملية لهذا التقسيم هو تقليل الأيدى العاملة فى هذه التركة ، وقد يرزق الله المرأة من الذكاء وحسن الادارة مالمستطيع أن تنقلب بتجارتها فى البلاد (آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا) والله سبحانه لو تعالى جعل حكمته شائعة فى العالم ، والأفراد ، فتوسيع مبادين العمل فى الانسانية أضمن لسعادتها وأمتن فى إقامة بنائها ، فلذا لم يجعل الإسلام دائرة العمل فى التركات وهى ثمرة مجهودات متعددة وقفا على مجهود واحد لأن هذا ظلم للأمة التى كان لها نصيب فى تكوين هذه الثروة

هذا هو الغرض الأول من توزيع التركات فى الإسلام على أفراد لا على فرد ، ومن بعد ذلك يتجه البحث فى أسرار التشريع الى اختصاص المجموعة المعينة من الوارثين ومدرك الشارع الإسلامى فى ذلك

(يتبع)

محمد جابر
مدرس بمعهد أسيوط